

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
جهة وجدة
عمالة إقليم جرادة
جماعة لجرادة

قرار جبائي تعديلي

عدد : بتاريخ :

يحدد نسب و أسعار الضرائب
و الرسوم و الحقوق و الإتاوات
و الوجيبات المستحقة لفائدة
ميزانية جماعة جرادة

الدورة الاستثنائية لشهر يوليوز 2023

إن رئيس جماعة جرادة

- بناء على القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1-15-85 بتاريخ 20 رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) و لاسيما المادة 94 منه.
- وعلى القانون رقم 06-47 المتعلق بالجبايات المحلية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 01-07-195 بتاريخ 19 من ذي القعدة 1428 (30 نونبر 2007). كما وقع تغييره وتتميمه بالقانون رقم 07.20 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.20.91 بتاريخ 16 جمادى الأولى 1442 (31 ديسمبر 2020).
- و على القانون 07-39 بسن أحكام انتقالية فيما يتعلق ببعض الرسوم والحقوق والمساهمات والأتاوى المستحقة لفائدة الجماعات المحلية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1-07-209 بتاريخ 16 ذي الحجة 1428 (27 دجنبر 2007) .
- وعلى المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نونبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات و مؤسسات التعاون بين الجماعات.
- وبناء على القرار الجبائي عدد 01 بتاريخ 17 يونيو 2022 المحدد لنسب وأسعار الضرائب والرسوم والحقوق و الإتاوات والوجيبات المستحقة لفائدة ميزانية جماعة جرادة .
- بناء على مقرر مجلس الجماعة عدد: 28 بتاريخ 12 يوليوز 2023 المتخذ بناء على مداوات المجلس الجماعي المجتمع في إطار دورته الاستثنائية لشهر يوليوز المنعقدة بتاريخ 12 يوليوز 2023 جلسة 12 يوليوز 2023 والقاضي بالمصادقة بالأغلبية على إضافة العربات ذات ثلاث عجلات و إضافة حمولة العربات ذات اربع عجلات بالفصل 18 من القرار الجبائي المتعلق ب رسم المحجز .

يقرر ما يلي:

المادة الأولى

يراجع القرار الجبائي المحدد لنسب و أسعار الضرائب والرسوم و الحقوق والإتاوات والوجيبات المستحقة لفائدة ميزانية جماعة جرادة كما يلي:

الباب الأول

نسب وأسعار الضرائب والرسوم والحقوق

التي لم يحدد القانون نسبها أو اقتصر

على تحديد أسعارها القصوى

الرسم على الأراضي الحضرية الغير المبنية

رمز الميزانية 14- 10- 10- 30

الفصل 1:

تحدد أسعار الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية في حدود الأسعار المحددة بالقانون كما يلي

نوعية المناطق	السعر للمتر المربع
منطقة العمارات	15 دراهم عن كل متر مربع
منطقة الفيلات	7 دراهم عن كل متر مربع
منطقة السكن الفردي	3 دراهم عن كل متر مربع
المناطق الأخرى	7 دراهم عن كل متر مربع

لا يتم إصدار و أداء الرسم الذي يقل عن مائتي (200) درهم.

كل جزء من المتر مربع يعد مترا مربعا كاملا.

الرسم على عمليات البناء

رمز الميزانية 15- 10- 10- 30

الفصل 2 :

* تحدد أسعار الرسم على عمليات البناء عن كل متر مربع مغطى في حدود الأسعار المحددة بالقانون كما يلي:

أولا : العمليات موضوع رخصة البناء أو رخصة تسوية البنايات غير القانونية.

العمليات	الأسعار
إعادة إيواء قاطني دور الصفيح	5 دراهم للمتر المربع المغطى
معالجة الدور الأيالة للسقوط	5 دراهم للمتر المربع المغطى
عمارات السكن الجماعية او المجموعات العقارية	15 دراهم للمتر المربع المغطى
العقارات المعدة لغرض صناعي أو تجاري أو مهني أو إداري	20 دراهم للمتر المربع المغطى
الفيلات و المساكن الفردية	20 دراهم للمتر المربع المغطى

- عند إدخال تعديلات على عمليات البناء موضوع رخصة البناء أو رخصة تسوية البنايات الغير القانونية والتي تستوجب الحصول على رخصة جديدة فإن الرسم في هذه الحالة يؤدي في حدود الأمتار الزائدة.
- في جميع الحالات لا يمكن أن يقل مبلغ الرسم المستحق عن ألف (1000.00) درهم بالنسبة للعمليات موضوع رخصة البناء أو رخصة تسوية البنايات غير القانونية.

ثانيا: العمليات موضوع رخصة الإصلاح أو رخصة الهدم.

- يحدد سعر الرسم على عمليات الإصلاح و الهدم كما يلي:
- يحدد مبلغ ثابت قدره:

العمليات	الأسعار
الهدم	500 درهم عن كل رخصة
الإصلاح	250 درهم عن كل رخصة

الرسم على عمليات تجزئة الأراضي رمز الميزانية 16- 10- 10- 30

الفصل 3 :

يحدد سعر الضريبة على عمليات تجزئة الأراضي بنسبة 4% من مجموع تكلفة أشغال التجهيز والتطهير والكهربة.

الرسم على محال بيع المشروبات رمز الميزانية 11- 10- 10- 40

الفصل 04:

يحدد سعر الرسم على محال بيع المشروبات في نسبة 2% من المداخل المتأتية من بيع المشروبات التي تم تحقيقها من طرف المؤسسة.

الرسم المفروض على الإقامة في المؤسسات السياحية
20.30.10.11

الفصل 5 :

تحدد أسعار الرسم على الإقامة بالمؤسسات السياحية و أشكال الإيواء السياحي الأخرى عن كل شخص و عن كل ليلة لمختلف أصناف المؤسسات السياحية و الأشكال الأخرى للإيواء السياحي في حدود الأسعار المحددة بالقانون كما يلي:

الأصناف	الأسعار
دور الضيافة ومراكز المؤتمرات والفنادق الفاخرة	25 درهم
فندق 5 نجوم	20 درهم
فندق 4 نجوم	10 درهم
فندق 3 نجوم	4 دراهم
فندق نجمتين	3 دراهم
فندق نجمة واحدة	3 دراهم
النوادي الفندقية	20 درهم
الرياضات و المنازل المؤجرة للسياح	15 درهم
قرى العطل	7 دراهم
الإقامات السياحية	5 دراهم
المؤسسات و الأشكال الأخرى للإيواء السياحي	4 دراهم

الرسم المفروض على النقل العمومي للمسافرين
رمز الميزانية 16-10-20-40

الفصل 06 :

يفرض الرسم على النقل العمومي للمسافرين على نشاط سيارات الأجرة وحافلات النقل العمومي للمسافرين كما

يلي:

(أ) سيارات الأجرة:

- سيارات الأجرة من الصنف الثاني تاكسي صغير : 80.00 درهم لكل ربع سنة.
— سيارات الأجرة من الصنف الأول تاكسي كبير : 120.00 درهم لكل ربع سنة.

(ب) الحافلات:

- أقل من 7 مقاعد : 150.00 درهم لكل ربع سنة.
— الحافلات من السلسلة ج : 300.00 درهم لكل ربع سنة.
— الحافلات من السلسلة ب : 500.00 درهم لكل ربع سنة.
— الحافلات من السلسلة أ : 800.00 درهم لكل ربع سنة.

الرسم المفروض على الذبح في المجازر
ضريبة الذبح
رمز الميزانية 40-10-10-18

الفصل 07:

يحدد سعر الرسم الأصلي عن الذبح في المجازر كما يلي:

0.30 درهم.	عن كل كيلو غرام صاف من اللحم كيفما كان نوعه وجودته
00.35 درهم.	البقر عن كل رأس إذا لم يوجد بالمجزرة ميزان
35.00 درهم.	الإبل عن كل رأس
5.00 درهم.	الغنم عن كل رأس
5.00 درهم.	الماعز عن كل رأس
0.50 درهم.	- الدجاج عن كل رأس
1.50 درهم.	- الديك الرومي

أما فيما يخص اللحوم التي ثبت أنها غير صالحة للاستهلاك فيمكن تخفيض الواجب المذكور أعلاه بنسبة 50% من السعر المحدد.

الرسم الإضافي المفروض على الذبح في المجازر
لفائدة المشاريع الخيرية

الفصل 08:

يضاف إلى الرسم الأصلي على الذبح رسم لفائدة المشاريع الخيرية يحدد ب 50% من سعر الرسم الأصلي للذبح كيفما كانت طريقة احتسابه (بالكلغ أو الرأس أو بنسبة ثمن البيع بالجملة).

الرسوم التابعة لضريبة الذبح

الفصل 09 :

تحدد أسعار الرسوم التبعية على الخدمات الإضافية المقدمة لمستغلي المجازر الجماعية باعتبار نوع الخدمة التي تقدمها المجازر كما يلي :

رسوم التبريد

رمز الميزانية 40-10-36-30

الفصل 10 :

يستخلص عن وضع اللحوم في مستودعات التبريد الجماعية عن كل كيلو غرام صاف رسم يحدد ب:

0.10 درهم في اليوم.

رسوم قلع الحيوانات الميتة

رمز الميزانية 40-10-30 31

الفصل 11 :

يؤدى عن قلع وإزالة البهائم الميتة واجب يحدد كما يلي:

50.00 درهم.

البقر والإبل عن كل بهيمة

: 25.00 درهم.

_ الغنم والماعز عن كل بهيمة

رسوم نقل اللحوم
رمز الميزانية 34-30-20-40

الفصل 12 :

إن نقل اللحوم وأحشاء الذبائح من داخل المجزرة إلى أماكن البيع بواسطة سيارات جماعية أو في إطار استغلال امتياز نقل اللحوم يستوجب أداء الرسوم التالية:

0.10 درهم.	_ لكل كيلو غرام من اللحم الصافي
1.00 درهم.	_ أحشاء البقر والإبل للواحد
0.50 درهم	_ أحشاء الغنم والماعز للواحد

الرسوم المقبوضة في الأسواق وأماكن البيع العامة

الفصل 13 :

تحدد أسعار الرسوم المقبوضة في الأسواق و أماكن البيع العامة كما يلي :

واجبات أسواق البهائم
رمز الميزانية 22-20-10-40

الفصل 14 :

لا يمكن بيع البهائم إلا بالأسواق المخصصة لهذا الغرض وتحدد واجبات الدخول إلى سوق البهائم كما يلي:

10.00 درهم.	_ البقر عن كل رأس
10.00 درهم.	_ الإبل عن كل رأس
10.00 درهم.	_ الخيل والبغال عن كل رأس
2.00 درهم.	_ الغنم عن كل رأس
2.00 درهم.	_ الماعز عن كل رأس
2.00 درهم.	_ الخرفان والجديان عن كل رأس

واجبات الوقوف و الدخول إلى الأسواق الأسبوعية
رمز الميزانية 23-20-10-40

واجبات الدخول

الفصل 15 :

تحدد واجبات دخول السلع والبضائع والمنتجات إلى السوق الجماعي وأماكن البيع العامة كما يلي:	
الحيوانات والدواجن (الأرانب، الإوز، بيبى، الحمام...) للوحدة	: 0.75 درهم.
الحبوب للقنطار أو جزء منه	: 1.50 درهم.
البيض للذينة	: 0.20 درهم.
الجلود اليابسة للواحد	: 1.00 درهم.
الدراجات العادية للوحدة	: 2.00 درهم.
الدراجات النارية للوحدة	: 5.00 درهم.
الصوف المغسولة أو الجزء للوحدة	: 0.50 درهم.
الخضر أو الفواكه للقنطار أو جزء منه	: 1.50 درهم.
زراعي للوحدة	: 2.00 درهم.
زيتون للقنطار أو جزء منه	: 2.00 درهم.
السك المصابير عن كل كلغ	: 0.10 درهم.
انواع اخرى من السك عن كل كلغ	: 0.20 درهم.
العربات للوحدة	: 7.00 درهم.
الخيام للوحدة	: 5.00 درهم.
محاريث للواحد	: 1.00 درهم.
الفحم للقنطار أو جزء منه	: 2.00 درهم.
التليس للواحد	: 2.00 درهم.
شواري بردعة	: 1.00 درهم.
أعواد التدفئة للقنطار أو جزء منه	: 1.00 درهم.
قماش صوفي	: 0.50 درهم.
حاك للواحد	: 1.00 درهم.
الطيور للوحدة	: 0.75 درهم.
الجلود الطرية للوحدة	: 1.00 درهم.
السروج للواحد	: 1.00 درهم.
الزبدة والعسل للكيلوغرام	: 0.75 درهم.
الزيت للتر	: 0.50 درهم.
القفف والسلل	: 0.40 درهم.

واجبات الوقوف

الفصل 16 :

تقبض حقوق الوقوف في جميع الأسواق الجماعية وأماكن البيع العامة، وتحدد هذه الحقوق كما يلي:	
أصحاب الخوردة، الفواكه الجافة، الأغذية والثياب، الصناعة التقليدية، الحبوب وما شبه ذلك تؤدي عن كل متر مربع في اليوم ما قدره	: 1.00 درهم.
بائعو الخضر والفواكه الطرية والخبز والإسكافيون والنجارون والحدادون وبائعو المواد الغذائية وبائعو الأثاث والأدوات الجلدية والأقمشة وبائعو التوابل وغيرهم من الحرفيين والباعة الذين لم يرد ذكرهم عن كل يوم وعن المتر المربع:	: 1.00 درهم.
بائعو اللحم عن كل بسط ولكل يوم	: 3.00 درهم.
بائعو السقوط عن كل بسط ولكل يوم	: 3.00 درهم.
السيرك عن كل يوم و عن كل متر مربع	: 5.00 درهم.

: 20.00 درهم.

: 30.00 درهم.

- الشاحنات الصغيرة

- الشاحنات الكبيرة

واجبات مقبوضة بساحات أخرى للبيع العمومي

رمز الميزانية 24-20-10-40

الفصل 17 :

إن الباعة الذين يشغلون الملك الجماعي العام غير السوق الأسبوعي بصورة غير قارة و ذلك بعرضهم للسلع و البضائع و المنتجات و الخضر و ما شابه ذلك يستوجب عليهم أداء رسم يومي عن كل متر مربع كما يلي:

: 1.00 درهم.

_ الموقع للمتر المربع

رسم المحجز

رمز الميزانية 32-30-40-10

الفصل 18 :

تحدد أسعار هذا الرسم فيما يخص الحيوانات أو السلع أو البضائع أو الأشياء كما يلي:

المدة القصوى للإقامة	واجب الإقامة عن كل يوم	نوعية الأشياء والحيوانات والعربات
		<u>الحيوانات</u>
5 أيام	0.60 درهم	الكلاب
15 يوما	20.00 درهم	البقر والخيول والبغال والجمال
//	00.10 درهم	الحمير
//	00.15 درهم	الغنم والماعز
5 أيام	1.00 درهم	القطط والدواجن والحيوانات الصغيرة
		<u>العربات</u>
15 يوما	10.00 درهم	عربات ذات عجلتين
//	10.00 درهم	عربات ذات ثلاث عجلات
		عربات ذات أربعة عجلات:
15 يوما	20.00 درهم	- العربات التي لا يتجاوز وزن حمولتها 3500 كلغ
		- العربات التي يزيد وزن حمولتها على 3500 كلغ
//	30.00 درهم	الى غاية 8000 كلغ
//	50.00 درهم	- العربات التي يزيد وزن حمولتها على 8000 كلغ
//	5.00 درهم	عربات يدوية
//	5.00 درهم	عربات مقطورة

15 يوما	10.00 درهم	دراجة نارية
يوم واحد	5.00 درهم	سلع قابلة للتلاشي عن القنطار أو جزء منه
15 يوما	5.00 درهم	سلع غير قابلة للتلاشي عن القنطار أو جزء منه
//	5.00 درهم	أدوات كبيرة الحجم عن الم تر المكعب أو جزء منه
//	5.00 درهم	أدوات صغيرة الحجم عن المتر المكعب أو جزء منه

منتوج بيع الحيوانات والأشياء التي لم تسحب داخل الآجال المحددة

رمز الميزانية 24-20-30-10

الفصل 19:

تباع بالمزاد العلني بحضور القابض البلدي أو نائبه الحيوانات والسلع والخضر والعتاد المحجوزة التي لم يتم استرجاعها خلال الآجال المحدد ويجعل ثمن البيع بعد استخلاص ضرائب المكوث بالمحجز رهن إشارة صاحبه طيلة أجل سنة ويوم ابتداء من تاريخ الحجز، وتضاف المبالغ المقبوضة إلى ميزانية الجماعة بعد انصرام هذا الأجل. غير أنه تنفيذًا للظهير الشريف المؤرخ في 16 ربيع الأول 1335 (16 يونيو 1956) المتمم للتشريع المتعلق بالنقل البري لا يمكن أن تباع بالمزاد العلني السيارات المحجوزة التي لم يسترجعها أصحابها إلا بعد مضي شهر من تاريخ انصرام الفترة القانونية الأولى التي بقيت خلالها في المحجز. إن الحقوق التي تقوم مصلحة الجمارك باستخلاصها بمناسبة بيع السيارات المسجلة بالخارج تخفض بنسبة 50 % ويطبق هذا التخفيض بالنسبة لكافة السيارات المصادرة من طرف أية إدارة أو مصلحة عمومية.

واجبات الوقوف المترتبة عن السيارات المخصصة للنقل العمومي للمسافرين

رمز الميزانية 33-30-20-40

الفصل 20:

يحدد سعر الرسم المفروض على وقوف العربات المعدة للنقل العام للمسافرين عن كل ربع سنة في حدود الأسعار القصوى المحددة بالقانون وذلك كما يلي:

سيارة الأجرة من الصنف الثاني	: 50.00 درهم.
سيارة الأجرة من الصنف الأول	: 100.00 درهم.
حافلات النقل العام من الصنف ج	: 150.00 درهم.
حافلات النقل العام من الصنف ب	: 200.00 درهم.
حافلات النقل العام من الصنف أ	: 200.00 درهم.
سيارات الأيجار	: 100.00 درهم.
حافلات الأيجار من السلسلة الثانية ت	: 200.00 درهم.
حافلات الأيجار من السلسلة ت ل س	: 150.00 درهم.
حافلات الأيجار من السلسلة الأولى ت	: 250.00 درهم.

الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية
العامة مؤقتاً لأغراض البناء
رمز الميزانية 22- 30-10-20

الفصل 21:

يحدد سعر الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتاً لأغراض البناء في 20.00 درهماً للمتر المربع عن كل ربع سنة .

الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتاً
لأغراض تجارية أو صناعية أو مهنية
رمز الميزانية 37-40-10-20

الفصل 22 :

يحدد سعر الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتاً لأغراض تجارية، صناعية أو مهنية باعتبار المساحة المشغولة من الملك الجماعي العام وموقع الجزء المشغول منه ونوع ما يشغله بعد مداولة المجلس الجماعي كما يلي:

الموقع	نوع النشاط	الرسم للمتر المربع عن كل 3 أشهر
خارج المدينة	* نشاط تجاري	10.00 درهم.
وسط المدينة	* نشاط مهني	10.00 درهم.
	* نشاط تجاري	20.00 درهم.
	* نشاط مهني	20.00 درهم.
الموقع	شغل الملك الجماعي من طرف متعهدي الشبكة العامة للمواصلات	سعر الرسم عن كل ربع سنة بالدرهم
المحيط الحضري لجماعة جرادة	(1) استعمال سطح الأرض او باطن الأرض من أجل تمرير خطوط الاتصالات والمنشآت المرتبطة بها	1,5 درهم عن كل متر خطي
	(2) استعمال سطح الأرض بالنسبة لعلب ربط خطوط الاتصالات	25 درهم عن كل متر مربع
	(3) استعمال سطح الارض بالنسبة للدواليب المعدة لايواء المعدات التقنية الخاصة بربط وخدمة المشتركين وهوائيات الربط	100 درهم عن كل متر مربع

5000 درهم عن كل موقع	والمخادع الهاتفية (4) إقامة المحطات الراديو كهربائية (أبراج وهوائيات الاتصالات) والتجهيزات المرتبطة بها	
----------------------	--	--

الباب الثاني

الحقوق الأخرى المقبوضة مقابل الخدمات المؤداة

ومنتوج الاستغلال ذات الطابع الفلاحي أو التجاري

الفصل 23:

تحدد أسعار الحقوق الأخرى المترتبة عن الخدمات المؤداة و عن الاستغلال المذكور أعلاه كما يلي :

الاتصال بشبكة الماء الحار

رمز الميزانية 33 30-10-20

الفصل 24 :

يتحمل المستفيد من عملية الربط بشبكة الواد الحار جميع المصاريف الناتجة عن هذه العملية.

مدخول مصلحة إفراغ حفرات المراحيض

وتنظيف القنوات

رمز الميزانية 32 -30-10-20

الفصل 25:

تحدد واجبات التطهير والإفراغ وتنظيف القنوات من طرف مصلحة النظافة كما يلي:

100.00 درهم. :

عن كل متر مكعب

100.00 درهم. :

أدنى ما يستخلص

استرجاع صوائر التطهير

رمز الميزانية 35-30-10-20

الفصل 26:

إن عمليات التطهير التي يقوم بها المكتب الصحي الجماعي تستوجب أداء واجب يقدر ب: 100.00 درهم عن

كل متر مكعب.

* تطهير السيارات:

الفصل 27 :

يحدد مبلغ تطهير البضائع والأمتعة والسيارات والعربات كما يلي:

- _ طاكسي صغير أو كبير عن كل عملية : 50.00 درهم.
- _ الحافلات أقل من 15 مقعدا_ عن كل عملية : 100.00 درهم.
- _ الحافلات أكثر من 15 مقعدا عن كل عملية : 150.00 درهم.
- _ العربات اليدوية : 50.00 درهم.

* أشياء أخرى مختلفة:

- _ الخرق البالية والأفرشة والملابس للقنطار أو جزء منه : 50.00 درهم.
- _ الأدوات للقنطار أو جزء منه : 50.00 درهم.

تقام عمليات تطهير المحلات المفتوحة للعموم وكذا السيارات المعدة للنقل العام للمسافرين مرة كل شهر على الأقل.

استرجاع صوائر النقل بواسطة سيارة الإسعاف الجماعية رمز الميزانية 20-10-30-31

الفصل 28 :

تحدد الواجبات المقبوضة عن تنقلات سيارة الإسعاف الجماعية لنقل المرضى والجرحى على الشكل التالي:

* داخل المدار الحضري:

- _ تنقلات سيارة الإسعاف نهارا : 20.00 درهم.
- _ تنقلات سيارة الإسعاف ليلا : 30.00 درهم.

* خارج المدار الحضري

- _ نهارا عن كل كيلو متر ذهابا وإيابا : 0.85 درهم.
 - _ ليلا عن كل كيلو متر ذهابا وإيابا : 1.00 درهم.
- ويضاف إلى هذه الواجبات واجب ثابت يؤدي عن طلب خروج سيارة الإسعاف يقدر ب: 20.00 درهم.

مدخول المقابر و دفن الأموات (رمز الميزانية -30-31-20-30) واجب كراء الأراضي بالمقابر

الفصل 29:

إن تخصيص الامتيازات بالمقابر يستوجب دفع الواجبات التالية :

- امتياز مؤبد و لكل قبر : 50.00 درهم
- امتياز مؤقت لمدة تتراوح ما بين 10 سنوات و 50 سنة : 200.00 درهم
- تفويت الأراضي الخاصة بالعائلات : 1000.00 درهم
- عن كل بقعة تسع 10 قبور ما قدره

مداخل أخرى عن المقابر

الفصل 30 :

يخضع دفن الأموات بالمقابر إلى دفع الرسوم التالية:

- __ الأطفال الذين يقل سنهم عن سنة : 15.00 درهم.
- __ الأطفال الذين يتراوح سنهم بين سنة و 12 سنة : 30.00 درهم.
- __ الأشخاص الذين يتعدى سنهم 12 سنة : 50.00 درهم.

استخراج الجثث

الفصل 31:

يؤدى عن استخراج الجثث من المقبرة الجماعية واجب يقدر ب : 500.00 درهم.

إيداع الجثث بالمستودع.

رمز الميزانية : 20103037

الفصل 32:

يستحق عن إيداع الجثث بمستودع الموتى واجب يحدد كما يلي:

- __ من اليوم الأول إلى اليوم العاشر : 10.00 درهم لليوم.
 - __ من اليوم الحادي عشر إلى اليوم الثلاثين : 15.00 درهم لليوم.
 - __ من اليوم الواحد والثلاثين إلى اليوم الستين : 20.00 درهم لليوم.
 - __ من اليوم الواحد والستين إلى اليوم التسعين : 30.00 درهم لليوم.
- وكل يوم ابتداء فيه يستحق عنه الواجب بكامله.

رسم نقل الأموات

رمز الميزانية 35 30-20-30

الفصل 33 :

إن نقل الأموات على متن السيارة المعدة لذلك يستوجب أداء الرسم التالي :

- داخل دائرة الجماعة عن كل جثة : 100.00 درهم
- خارج دائرة الجماعة عن كل جثة (للكيلو متر) : 2.00 درهم

منتوج الموازين العمومية

وضريبة الوزن والكيل

رمز الميزانية 42-30-10-40

الفصل 34:

يحدد كما يلي واجب استعمال الموازين العمومية:

- البقر والإبل والخيول والبغال عن كل رأس : 5.00 درهم.
- __ الغنم والماعز عن كل رأس : 1.00 درهم.

الحبوب والخضر والمواد الأخرى عن كل قنطار أو جزء منه: 1.00 درهم.
السيارات والعربات : 2.00 درهم.

رسوم رفع نفايات الحدائق و بقايا المواد الصناعية و مواد البناء
المتروكة على الطريق العمومية
رمز الميزانية 30-20-30-32

الفصل 35 :

إن إزالة نفايات البساتين ورفع نفايات المواد الصناعية وبقايا الأنقاض المهجورة في الطريق العمومية من طرف عمال مصلحة النظافة إما بصفة تلقائية أو بطلب من المعنيين بالأمر يستوجب أداء رسم قدره:

عن كل حمولة شاحنة : 100.00 درهم.
- عن كل متر مكعب : 50.00 درهم.
أدنى ما يستخلص : 50.00 درهم.

منتوج المحطة الطرقية
رمز الميزانية 31-30-20-40

الفصل 36 :

يؤدي عن استعمال المحطة الطرقية لنقل المسافرين من طرف العربات والحافلات المخصصة للنقل العام للمسافرين الواجبات التالية:

*** محل حفظ الأمتعة.**

يؤدي عن الأمتعة المودعة بمحل حفظ الأمتعة واجب يحدد على الشكل التالي:
الحقيبة الصغيرة عن كل يوم أو جزء منه : 5.00 درهم.
الحقيبة الكبيرة عن كل يوم أو جزء منه : 10.00 درهم.

*** النزول إلى الأرصفة.**

على الأشخاص الذين يرغبون في النزول إلى أرصفة المحطة لتوديع أو انتظار ذويهم دون حصولهم على تذكرة السفر أن يؤدوا واجب النزول البالغ : 1.00 درهم عن كل شخص

*** مبيت الحافلات.**

تحدد واجبات مبيت الحافلات بالمحطة الطرقية التي تؤدي مسبقا إلى صندوق القابض الجماعي بمبلغ :
10 دراهم لليلة الواحدة أو 300.00 درهم شهريا عن كل حافلة.

*** الوقوف أو العبور.**

*** الحافلات التي لها نقطة الانطلاق من المحطة:**

- الحافلات التي لها خط يفوق 60 كلم : 0.40 درهم عن كل كلم للسفرة الواحدة
- الحافلات التي لها خط يقل عن 60 كلم : 0.30 درهم عن كل كلم للسفرة الواحدة

*** الحافلات العابرة:**

الحافلات التي يفوق خطها 50 كلم : 15 درهم يوميا
الحافلات التي يقل خطها عن 50 كلم : 15 درهم يوميا

منتوج محطات وقوف الدراجات و السيارات
رمز الميزانية 32-30-20-40

الفصل 37 :

يحدد الواجب المؤدى عن وقوف و حراسة الدراجات العادية و النارية و السيارات بالأماكن المخصصة لذلك كما يلي:

الدراجات العادية:	: 50.0 درهم
الدراجات النارية:	: 1.00 درهم
العربات:	: 1.50 درهم
السيارات:	: 00.2 درهم

منتوج كراء و استغلال مواد فى حوزة الجماعة
رمز الميزانية 25-20-10-40

الفصل 38 :

توضع لوازم الحفلات رهن إشارة الأشخاص الراغبين فى إقامة حفلات أو أعراس وذلك بعد الحصول على رخصة من طرف المصالح البلدية، ويستخلص عن كراء المعدات واجبات محددة كما يلي:

المعدات	ثمن الكراء لليوم الواحد
- منصات للمتر المربع	300.00 درهم
- كراسي للواحد	5.00 درهم
- الرايات للواحدة	2.00 درهم
- اللافتات للمتر الطولي	10.00 درهم
- الصور للواحدة	10.00 درهم
- أسلاك الكهرباء للمتر الطولي	10.00 درهم
- مصابيح كهربائية	1.00 درهم
- حواجز للمتر الطولي	1.00 درهم
- الأغطية (باش) للمتر المربع	2.00 درهم
- أعمدة للواحد	2.00 درهم

إن صاحب الحفل مسؤول عن كل اتلاف أو كسر قد يلحق المعدات وهو ملزم بتعويض كل الخسائر، وتتم التعويضات حسب الأسعار الجارية بالسوق. تسلم المعدات من رئيس المستودع البلدي بعد الاطلاع على توصيل أداء الواجبات وإمضاء تعهد من طرف المعني بالأمر.

كراء قاعات الحفلات
40-10-20-15

الفصل 39 :

يؤدى عن واجب استغلال قاعة الأفراح التابعة للبلدية الواجبات التالية:
قاعة الحفلات عن كل 24 ساعة : 500.00 درهم.

النادي البلدي عن كل 24 ساعة
إن صاحب الحفل مسؤول عن كل إتلاف أو كسر قد يلحق المعدات وهو ملزم بتعويض كل الخسائر، وتتم التعويضات حسب الأسعار الجارية بالسوق.
تسلم المعدات من طرف رئيس المستودع البلدي بعد الإطلاع على توصيل أداء الواجبات وإمضاء تعهد من طرف المعني بالأمر.

بيع التصاميم و المطبوعات و ملفات المزايمة رمز الميزانية 23-20-30-10

الفصل 40 :

تباع تصاميم المدينة للأشخاص الراغبين في ذلك حسب الواجبات التالية:
- تصاميم المدينة : 100.00 درهم.

تسجيل بيع البهائم رمز الميزانية 32-30-20-10

الفصل 41:

يؤدى عن تسجيل بيع البهائم الواجبات التالية:
_ البقر والخيل والإبل للرأس : 10.00 درهم.
_ العجول والحمير للرأس : 10.00 درهم.
_ الغنم والماعز للرأس : 5.00 درهم.
يعتبر تسجيل مبيعات البهائم اختياريا ولا تسلم الصكوك المتعلقة بالبيع إلا عند طلبها من المشتري.

حق امتياز النقل الحضري رمز الميزانية 21-20-20-40

الفصل 42:

يتم كراء هذه الرخصة للمستفيد وفق كناش التحملات المعد لهذه الغاية .

الفصل 43:

إضافة إلى الحقوق المقبوضة مقابل الخدمات الوارد ذكرها سلفا، تستوفي الجماعة مقابل أية خدمة تؤديها لفائدة المستفيدين المباشرين واجبا لا يجوز أن يقل عن ثمن تكلفة تلك الخدمة بما في ذلك المواد والأدوات والنفقات العامة التي يستوجبها تدخل المصالح الإدارية أو التقنية للجماعة.

الباب الثالث

مداخل الأملك رمز الميزانية 40-10-20

الفصل 44:

تحدد شروط استغلال الدكاكين والحوانيت والأماكن المهنية أو الخاصة بممارسة التجارة أو الصناعة ومحلات السكن والأراضي وغيرها وكل عقار تملكه الجماعة طبقاً لمداولة المجلس الجماعي. ويكون استغلال الدكاكين والحوانيت والمحلات المشابهة ومحلات السكن لمدة شهر واحد يحدد تلقائياً ما عدا مقتضيات قانونية أو تعاقدية مخالفة.

ويؤدى واجب شغل الأملك الجماعية الخاصة مسبقاً قبل اليوم الخامس من كل شهر وعن الشهر كله وعلى المستغلين أن يدفعوا ضماناً لصندوق القابض الجماعي تساوي واجب الاستغلال لمدة شهرين وذلك عند تسلمهم للدكان أو السكن أو غيرهما. أما الأراضي الفلاحية فتكون مدة أشغالها للسنة تبتدئ في فاتح أكتوبر و تمتد إلى غاية متم شهر شتنبر من السنة الموالية و كل مدة ابتدأت تؤدى عنها الواجبات بكاملها.

مداخل الأملك

الفصل 45:

تحدد الواجبات الخاصة باستغلال هذه المحلات طبقاً لمداولات المجلس كما يلي :

منتوج بنايات للسكنى

رمز الميزانية: 30-10-20-23

الفصل 46:

الواجب الشهري	موقع السكنى	رقم السكنى	نوع السكنى
225.00	حي الأطر	من 1 إلى 14	منزل
225.00	حي ابن سينا	من 19 إلى 22	//
120.00	الحي الإداري	15	//
120.00	//	16	//
90.00	//	17	//
90.00	//	18	//
	//		//

منتوج كراء محلات تجارية أو مخصصة لمزاولة نشاط مهني :

رمز الميزانية : 40-10-20-26

تحدد الواجبات الخاصة باستغلال هذه المحلات والأراضي طبقا لمدادولة المجلس الجماعي كما يلي:

الدكاكين والحوانيت والأماكن المهنية أو الخاصة بالتجارة أو الصناعة.

يؤدي عن استغلال الدكاكين والحوانيت والأماكن المهنية أو الخاصة بالتجارة أو الصناعة إما واجب جزافي شهري أو واجب شهري يقدر حسب مساحة كل محل .

رمز الميزانية : 40-10-20-26

الفصل 47

- يؤدي عن الإحتلال المؤقت للمحلات المتواجدة بالملك الجماعي العام الواجبات التالية:

الواجب الشهري	الرقم	نوع المحل	الموقع
270.00 درهم	رقم 1		خارج السوق الأسبوعي
250.00 درهم	من رقم 2 إلى رقم 4		
235.00 درهم	رقم 5		
210.00 درهم	رقم 6		
205.00 درهم	رقم 7		
80.00 درهم	من رقم 8 إلى رقم 10		
00.70 درهم	من رقم 1 إلى رقم 52	محلات تجارية	السوق المغطى جريدة
60.00 درهم.		* دكاكين الجزارة	
80.00 درهم.		* دكاكين الخضار	
		* مواد غذائية	
100.00 درهم	من رقم 1 إلى رقم 4	محلات تجارية	سوق السبت جريدة
00.50 درهم	من رقم 1 إلى رقم 32	محلات تجارية	سوق مليبية جريدة
15.00 درهم	من رقم 1 إلى رقم 21	محلات بيع النعناع	السوق المغطى جريدة
350.00 درهم	رقم 1	*تلاجة	
20.00 درهم	من رقم 1 إلى رقم 21	محلات الجزارين	
00.50 درهم	من رقم 1 إلى رقم 4	مراب	
150.00 درهم	رقم 1	* مقهى	داخل السوق الأسبوعي
100.00 درهم	رقم 2	* مقهى	خارج السوق الأسبوعي
500.00 درهم	رقم 3	* مقهى	
60.00 درهم.	من رقم 1 إلى رقم 7	محلات تجارية	داخل السوق الأسبوعي
80.00 درهم.	من رقم 1 إلى رقم 9	محلات تجارية	قسارية حاسي بلال
85.00 درهم	دكان		السوق المغطى حاسي بلال
95.00 درهم	دكان		
115.00 درهم	دكان		
120.00 درهم	دكان		

120.00	من رقم 1 إلى رقم 81	محلات تجارية	سوق النهضة جردة
1350.00 درهم	رقم 1	حمام	الحي المجهز جردة
1350.00 درهم	رقم 1	حمام	قسارية حاسي بلال
الواجب الشهري	الرقم	نوع المحل	الموقع
72.00 درهم	رقم 1	دكان	محلات ايداع الجلود
82.00 درهم	رقم 2	//	//
75.00 درهم	رقم 3	//	//
80.00 درهم	رقم 4	//	//
75.00 درهم	رقم 5	//	//
80.00 درهم	رقم 6	//	//
60.00 درهم	رقم 7	//	//
65.00 درهم	رقم 8	//	//

منتوج كراء محلات تجارية أو مخصصة لمزاولة نشاط مهني
رمز الميزانية 40-10-20-26

محلات سوق السمك

يتم كراء محلات سوق السمك عن طريق طلبات العروض وذلك وفقا للشروط والمقتضيات المبينة
بكناش التحملات المعد لهذه الغاية .

الموقع	نوع المحل	الرقم	الواجب الشهري
محلات سوق السمك	دكان بيع السمك	رقم 1	170.00 درهم
	دكان بيع السمك	رقم 2	160.00 درهم
	دكان بيع السمك	رقم 3	165.00 درهم
	دكان بيع السمك	رقم 4	170.00 درهم
	دكان بيع السمك	رقم 5	200.00 درهم
	دكان بيع السمك	رقم 6	205.00 درهم
	دكان بيع السمك	رقم 7	200.00 درهم
	دكان بيع السمك	رقم 8	155.00 درهم
	دكان بيع السمك	رقم 9	160.00 درهم
	دكان بيع السمك	رقم 10	فارغ
	دكان بيع السمك	رقم 11	150.00 درهم
	دكان بيع السمك	رقم 12	190.00 درهم
	دكان بيع السمك	رقم 13	200.00 درهم

المحلات التجارية الكائنة بمختلف الاحياء بالمدينة والتي تم تقويتها من طرف شركة مفاحم المغرب لفائدة البلدية بموجب الاتفاقية الموقعة بينهما بتاريخ فاتح يناير 2000، اما بخصوص السومة الكرائية فقد تم تحديدها من طرف لجنة التقويم وصادق عليها المجلس البلدي في دورته العادية بتاريخ 27 ابريل 2006.

وهذه المحلات كالتالي :

الموقع	نوع المحل	الرقم	الواجب الشهري
حي الرازي	دكان	من رقم 1 الى رقم 7	150.00 درهم
حي ابن رشد	دكان	رقم 1	200.00 درهم
حي المسيرة حاسي بلال	دكان	من رقم 1 الى رقم 10	150.00 درهم
حي المختار السوسي	دكان	من رقم 1 الى رقم 6	100.00 درهم
حي العيون حاسي بلال	دكان	رقم 1 الى رقم 11	100.00 درهم
حي عبد الكريم الخطابي	دكان	من رقم 1 الى رقم 7	120.00 درهم
قسارية رقم 1 جرادة	دكان	رقم 1 الى رقم 25	100.00 درهم
قسارية رقم 2 جرادة	دكان	رقم 1 الى رقم 22	100.00 درهم
//	دكان	رقم 23	250.00 درهم
الجناح الكائن بحي الامل	دكان	رقم 1	800.00 درهم
منزل بناي الاطر	منزل	رقم 1	150.00 درهم

5000.00 درهم	رقم 1	مقر	البنك المغربي للتجارة الخارجية
3000.00 درهم	رقم 1	مقهى	مقهى المجلس البلدي
1500.00 درهم	رقم 2	مقهى	مقهى الحطبة
1500.00 درهم	رقم 3	//	المخبز و المنزل
1000.00 درهم	رقم 4	مقهى	مقهى الفردوس
800.00 درهم	رقم 5	مقر	نادي المصارعة اليابانية
600.00 درهم	رقم 6	دكان	المقر السابق للحزب الوطني الديمقراطي
500.00 درهم	رقم 7	دكان	دكان
500.00 درهم	رقم 8	دكان	دكان

يتم كراء محلات تجارية بحي العيون بحاسي بلال وحي الهناء بحي المسيرة منجزة في إطار المبادرة الوطنية للتنمية البشرية لفائدة مستغليها .

الموقع	نوع المحل	الرقم	الواجب الشهري
حي العيون حاسي بلال	دكان	من رقم 1 إلى رقم 10	50,00 درهم
حي الهناء بحي المسيرة	دكان	من رقم 1 إلى رقم 23	50,00 درهم

مدخول استغلال المسابح رمز الميزانية 20-30-20-22

الفصل 48:

تحدد واجبات الدخول إلى المسبح الجماعي كما يلي:

الأشخاص البالغون	20.00 درهم.
الأشخاص الذين يتجاوزون 10 سنوات	00.10 درهم.
الاشتراك الشهري بالنسبة للبالغين	300.00 درهم.
الاشتراك الشهري بالنسبة للأطفال	150.00 درهم.

محصول استغلال الملاعب الرياضية رمز الميزانية 20-30-20-21

الفصل 49:

تحدد واجبات استغلال المركب السوسي رياضي بمدينة جرادة في:

- خمسة وعشرون (25.00) درهم شهريا بالنسبة للأطفال البالغين أقل من ثلاثة عشر (13) سنة: حصة في الأسبوع

- بالنسبة للفرق و الأندية الرياضية و فرق الأحياء و القطاعات الأخرى يحدد واجب استغلال الملعب في سبعون (70.00) درهم لكل حصة محددة في ساعة على ان لا يتعدى عدد اللاعبين ستة (06) لكل فريق، وفي حالة انخراط سنوي يحدد الثمن في: خمسون (50.00) درهم للحصة.
- بالنسبة للمدارس الخصوصية اشترك سنوي بمبلغ خمسة آلاف (5000.00) درهم لممارسة الحصص الرياضية حصتين في الأسبوع
- بالنسبة للمدارس العمومية أداء خمسة و عشرون (25.00) درهما شهريا للتلاميذ حتى مستوى السادس ابتدائي: حصة في الاسبوع.
- يتم الأداء لدى شساعة المداخل بالجماعة مقابل وصل
- يعفى من الأداء الفئات ذوي الاحتياجات الخاصة.

المادة الثانية

تلغى ابتداء من دخول هذا القرار حيز التنفيذ جميع المقتضيات المخالفة الواردة في القرار الجبائي عدد 01 بتاريخ 17 يونيو 2022 كما تم تغييره وتتميمه.

المادة الثالثة

يعهد بتنفيذ محتويات هذا القرار إلى كل من القابض الجماعي وشسيع المداخل والمصالح التقنية والإدارية الجماعية وذلك كل في دائرة اختصاصه.
يدخل هذا القرار حيز التنفيذ ابتداء من تاريخ التأشير عليه من طرف عامل إقليم.

حرر بجرادة بتاريخ:

رئيس المجلس الجماعي

جرادة في:

تأشيرة السيد:

عامل إقليم جرادة